

حرفا مستحقين في عمر فاستعمله فملك ثم ظهر له بعد  
 ضمنه علم ولم يعلم بذلك استعمله في عمل نفسه ولو  
**استعمله الغير** في عمل غيره لا ضمان عليه لانه لا يصير  
 بخاصا كقولنا له بغير في هذه الشبهة وانشر المشتري  
 لتلكه انما سقط المبيع من امر ولو قال لتلكه انت  
 وانضمن فممنه كونه لانه استعمله في نفسه **خلافا**  
**الي فمما** فقال اوصدي فقصده فقصدا موقادا  
 فقبول بالاول فان من ذلك ضمنه قيمة **المعسر**  
**عقده الفضا** وقد خالفتم في الصبي **جيب ربيته**  
**حاي بما** قوله **الفضا** عدانية فخرج مضمي عبدا  
 ومعد مال الوارثا بخاصا الباقى الوارثا ضمنه فبايد  
 تبع الضمان عينه بخلاف الحر وفي الوارثا  
 ولو نزل في ان ضمنه فممنه ولو نزل في ان اشاع في ذلك  
 ولو نزل في الالة في سلمة فممنه السلطان انما تضمنه  
 وشلف احري فممنه يسلم اليه ببيعة والجموع من غير ضم  
**فلم** وعقد الوارثا في سلمة لا ضمن الاله في الوارثا  
 وفي الدرر في غير الوارثا في الوارثا في الوارثا في الوارثا  
 ان السلطان ليس يبيد وانه يبيع القول بضمير العا  
 ضرا ايضا سمعا في استيرال الوقت وقال ليقيم فله في خط  
 فادده لعلم **كتاب الشفعة** من السنة تلك  
 مال الوارثا في غير الوارثا في الوارثا في الوارثا في الوارثا  
**في الوارثا** في غير الوارثا في الوارثا في الوارثا في الوارثا  
**ان يكون** في غير الوارثا في الوارثا في الوارثا في الوارثا

على لوقار لعبد السوقة فاخفى  
 بشارتها فيه تفصيل الخ

مطلقا فاعلام الوارثا  
 فقصده فمما الخ

على لوقار لعبد السلطان  
 بشارتها فيه تفصيل الخ

بماله ولو قتلها  
 انضال مكر الشفعا  
 بالمشترى  
 في قبضته وسبها  
 في قبضته وسبها

عزق

Copyrighting University